مزيدٌ من الفتوى عن الوضوء التام ..

عدد البيانات في هذا الكتاب : 1 بيان

ملاحظة : البيانات في هذا الكتاب هي منذ بداية السلسلة الى تاريخ طباعة هذا الكتاب فقط.

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 2024-10-27 01:02:30 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

الإمام ناصر محمد اليماني

27 - رجب - 1441 هـ

22 - 03 - 2020 مـ

02:02 صباحاً

(بحسب التقويم الرسمي لأمّ القرى)

[لمتابعة رابط المشاركة الأصلية للبيان]

https://mahdialumma.com/showthread.php?p=324968

مزيدٌ من الفتوى عن الوضوء التام ..

بسم الله الرحمن الرحيم، وسلامٌ على المُرسَلين والحمدُ للهِ ربّ العالمين، وسلامُ الله عليكم ورحمة الله وبركاته أحبّتي الأنصار والسائلين الباحثين عن الحق..

وأراكم تتجادلون في شأن فتوايَ في البيان بكلمة الوضوء التام: وهو كما تتوضّأون، بل الاستنشاق يدخل ضمن نظافة محتوى الوجه والفم، والأسنان تدخل ضمن نظافة وجمال الوجه، والسّواك يدخل ضمن نظافة وجمال الوجه للأسنان حين الابتسامة والتكلّم فيكون هواءُ فمهِ عذباً، بل الأسنان سلاحٌ لتفتيت الطعام، فكم يندم من أهمل في سلاحه حين يفقدهم! ومسح شعر الرأس والأذنين، ألا وإنّ الاستنشاق والمضمضة من استكمال الوضوء التام وليس شرطاً ثلاثَ مرّات بل حتى يشعر أحدكم بأنّه نظف وجهه من العرق الجاف وأنفه من الزلال وفرك أسنانه بإصبعه حين الوضوء ومسح رأسه وأذنيه من الوراء ومعاطفهما من الداخل لا تقل عن ثلاث مسحات، وليس إدخال الماء الى الأذنين بل مسحهم لإزالة النجاسة.

وأهمّ شيءٍ في الوضوء بلوغ النظافة وليس شرطاً أن لا يكون إلا ثلاث مراتٍ غسل الوجه والاستنشاق والمضمضة وغيرها، بل الشرط بلوغ النظافة من ثلاث مرات وأكثر، وإنّما أقلّها ثلاث مراتٍ، ونُذكّر ونُكرّر أنّ أهمّ شيءٍ بلوغ النظافة وهو الاستشعار أنّه أحسّ ببلوغ النظافة فذلك تمام الوضوء التام؛ فذلك هو الوضوء التام، ولم أنهَكم قطّ عن المضمضة والاستنشاق فتلك من ضمن غسل الوجه وما حواه، فلا أظنّ ذلك يحتاج الى فتوى، ولو كنتُ أرى في ذلك خطأً لما سكتُّ عنه!
ألم يقل محمدٌ رسولُ الله صلى الله عليه وآله الطيبين وجميع المسلمين وسلم:[لولا أخاف أن أشقّ على أمّتي لأمرتُهم بالسّواك عند كل صلاة]

؟ صدق عليه الصلاة والسلام.

ففي الاستنشاق والمضمضة حكمةٌ بالغةٌ من الله، ذلك وإنّما زدتُكم عِلماً عن تمام الوضوء عن مسح القدمين أنّه يقصد فركَها باليد وتخليل أصابع اليد بأصابع القدم كونها توجد نجاسة بين أصابع القدم وخصوصاً الأصابع المضمومة إلى بعضها، وكذلك تقليم الأظافر للرجال والنساء على حدٍّ سواءٍ خصوصاً أظافر اليد، ولا نمنع حامورة أظافر النساء للزينة شرط أن تكون الحامورة على طهارة الأظافر من النجاسة، ولن تمنع حامورة الأظافر إزالة ما علِق على الأظافر من نجاسة من بعد ذلك كون الحامورة أصلاً وُضِعت على ظفرٍ طاهرٍ وما علق مُجدّداً سيكون فوق الحامورة ويزيل ما علِق مجدّداً الوضوء، فعليكم بالوضوء التام.

وإنّما بيّنتُ لكم نفي مسح القدم كما يزعمون بكفٍّ مبلّلةٍ فقط؛ بل غسلهما، وبيّنت لكم المسح في هذا الموضع للقدمين أنّه يقصد فركَهما باليد كونهما أكثر عُرضة للنجاسه وذلك لبلوغ النظافة، واعلموا أنّ النظافة من الإيمان بما أمركم الله به، فاسمعوا وأطيعوا لعلكم تفلحون، وسلامٌ على المُرسَلين والحمدُ للهِ ربِّ العالمين..

أخوكم الإمام المهديّ ناصر محمد اليماني.

فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	مزيدٌ من الفتوى عن الوضوء التام ..	2